

عنوان البرنامج: الفكر السياسي الإسلامي
الوحدة الأولى: الفكر السياسي الإسلامي: المحددات المفاهيمية والنظرية (1)
الدرس الرابع: مفهوم الدولة والسلطة
اسم المحاضر: الدكتور عبد السلام طويل

مفهوم الدولة والسلطة

سوف نقف في هذه الحلقة بحول الله تعالى على مفهوم الدولة والسلطة.

لم ترد كلمة «دولة» في القرآن الكريم، بل وردة كلمة «دولة» بالضم، في قوله تعالى: (كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم) [الحشر: 7]، بمعنى ألا يقتصر تداول المال على الأغنياء فيحتكرونها؛ أما اللفظ القرآني المستعمل للدلالة على الشأن السياسي فهو: «المملك». قد وردت في صيغ كثيرة، مُلك، ملوك، مملوك، وينسب أصل الملك لله، أما إذا نسب للبشر فهو بمعنى الحكم والسلطة: (فقد اتينا ال إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما) [النساء: 54]، (واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان) [البقرة: 102]، (قال يا قوم أليس لي ملك مصر وهذه الاثمار تجري من تحتي) [الزخرف: 51]، (وقال الملك ائتوني به أستخلصه لنفسي) [يوسف: 54]، (وكان وراءهم ملك ياخذ كل سفينة غصبا) [الكهف: 79]، (وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا) [البقرة: 247]، (قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها) [النمل: 34].

ومن الواضح من خلال هذه الآيات أن الملك يطلق على الحكم الصالح والفاسد على حد سواء، ويطلق لقب الملك على فرعون وعلى سيدنا سليمان عليه السلام. وعلى هذا الأساس فقد استعمل الكتاب المسلمون كلمة: «مُلك، مَلِك، ومُلوك» بهذا المعنى كما نجد في كتب التاريخ العامة، وليس هناك ما يشير في القرآن الكريم إلى أن الخلافة أرفع مقاما من الملك، إذ نُسب الملك إلى سليمان كما سبقت الإشارة والخلافة إلى سيدنا داوود مع أن عهد سليمان عليه السلام كان أفضل من عهد سيدنا داوود وأشد عظمة.

إذا كان الاجتماع الإنساني ضرورياً، وكان الخضوع لسلطان سياسي أمر متمم لهذا الاجتماع، فلا يتصور أن يقف الإسلام موقفاً محايداً من هذا السلطان، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وتأكيداً لهذه الحقيقة يقول الغزالي: «الدين أساس والسلطان حارس، وما لا أساس له فمعدوم وما لا حارس له فضائع». وكان ابن تيمية رحمه الله ينعى الآية الكريمة: (إن الله يامرکم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حکمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل) [النساء: 58]، كان ينعى رحمه الله هذه الآية بكونها آية الأُمراء إيماءً منه إلى أنها تستبطن أصول المهدي القرآني في ممارسة السلطة السياسية القائمة على العدل.

وخلافاً لما سبق أن ذهب إليه الشيخ علي عبد الرازق من أن الإسلام دعوة دينية روحية خالصة لا شأن له بالسياسة، فإن النبي، صلى الله عليه وسلم، بعد هجرته إلى المدينة قد عمل على إرساء أسس أول دولة في الإسلام، وهي دولة المدينة التي استوفت كافة الأصول المؤسسة للدولة، وكان قائد هذه الدولة وحاكمها، وهي دولة قامت على تعاقد سياسي أرست أسسه صحيفة المدينة، وأقام على أساس مبادئها المدونة دولة بالمعنى الفني؛ أي الدستوري لهذا المصطلح عند أهل الاختصاص، بحيث اشتملت على سائر الوظائف السياسية من قضاء كافل للعدالة، وتنظيم للدفاع، والتعليم، وجباية الأموال، وعقد المعاهدات، وإيفاد السفارات إلى غير ذلك...

ومع أن الشروط التاريخية ومستوى التطور الحضاري ما كانت لتسمح بإرساء أسس دولة تضاهي الدول العصرية في عقلانيتها وتعقيدها وتركيبها وتنظيمها، إلا أن منظومة القيم الإسلامية في الشورى والعدل وتلازم الحرية والمسؤولية في حدود الإمكان التاريخي ظلت فاعلة، فقولته تعالى: (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل) [آل عمران: 144]، جاء ليثبت نبوة الرسول، صلى الله عليه وسلم، وتوكيدها، ولم ترد لنفي ما عداها من صفاته، صلى الله عليه وسلم.

غير أن الدولة لم تكن تعني ما نفهمه اليوم أي؛ جهازاً مجرداً للسلطة لا يرتبط بشخص بعينه وإنما كانت كلمة دولة المرادف لكلمة مُلك أو عهد، فيقال دولة بني أمية ودولة المرابطين ودولة الموحدين، بمعنى ملكهم وعهدهم أو دولة المأمون بمعنى فترة ملكه وعهده، واستعملت كلمة دولة لأنها تشير إلى تداول الحكم بين الأسر والملوك، فالفارق كبير بين هذا الاستعمال وما يفهم اليوم من الدولة بمعنى: «Etat» أو «State» الذي يشير إلى الاستقرار وإلى الثبات.

بيد أن كُتاب الأحكام السلطانية اهتموا برصد ما يدعم بقاء الدولة واستقرارها واقتبسوا الكثير من العناصر من التراث الفارسي والبيزنطي بهذا الصدد، كما اهتم ابن خلدون في مقدمته بالدولة كظاهرة تاريخية تخضع لمجموعة من القوانين مثل الهرم في جيلها الرابع، ولئن كانت هذه المحاولات قد دفعت مصطلح

الدولة إلى مزيد من التجريد الذهني، فإنها لم تقطعها تماما عن معناه الأصلي بمعنى العهد، لذلك تحدث ابن خلدون عن هرم الدولة في جيلها الرابع بمعنى ضعف عهد معين؛ العهد الأموي أو الموحدية... وليس بمعنى حتمية انهيار الدولة كجهاز للحكم في الجيل الرابع، لأن الدولة بهذا المعنى المجرد الذي استقر مع الفلسفة السياسية الحديثة، لم يكن مطروحا لديه من الأصل، ولا كان مطروحا لذا المؤرخين المسلمين عامة، وهو المفهوم القائم على فصل السلطات، واستقلال القضاء، والتداول السلمي للسلطة، وعلى ثبات الدولة وديمومة مؤسساتها..

فالدولة بالمفهوم الحديث تشير من الناحية الجغرافية والتاريخية إلى ظاهرة مرتبطة بالتاريخ الأوروبي منذ القرن السادس عشر، وبشكل خاص بتطور البرجوازيين التجارية والصناعية من جهة، وبتطور المذهب الفردي لفلسفات الحقوق من جهة أخرى، ومن الناحية الفقهية جاءت الدولة كتجسيد لفكرة القانون كقواعد موضوعية عامة وبمجردة. أما من الوجهة التنظيمية فقد قامت على مبدأ الوحدة والمركزية وتوزيع الاختصاصات في إطار من العقلانية، وكذا على استخدام مجموعات كبيرة من الموظفين العموميين تشملهم بيروقراطية ضخمة، في حين جاء تشكل الدولة الحديثة من الناحية الاقتصادية مساوقا لتطور الرأسمالية وتنامي الطبقة البرجوازية وما رافق ذلك من توسيع للأسواق وتعميم للأسلوب السلعي فيها، وأخيرا ارتبط تبلور الدولة من الناحية الثقافية بفكرة الفصل بين المجالات الدينية والزمنية في إطار ما أمسى يصطلح عليه بالعلمانية..

وقد ترتب عن هذا التنوع والتعدد في طبيعة المؤثرات التي خضعت لها عملية تكوين الدولة الحديثة تعدد وتنوع مواز على مستوى الدلالة الاصطلاحية لمفهوم الدولة؛ انطلاقا من الدولة كحكومة، مروراً بالدولة كنظام قانوني ومؤسسي أو بيروقراطية عامة؛ أي جهازا إداريا ينظر إليه ككلية متجانسة، والدولة كطبقة حاكمة وصولاً إلى الدولة كنظام معياري متكامل.

ختاما، يتعين التمييز بين السلطة باعتبارها تعبر عن موازين قوى متغيرة يسهم في تحديدها مبدأ التعددية الحزبية القائم على تداول السلطة، وبالتالي فالسلطة تعبر عن علاقة قوة، في حين أن الدولة هي ثمرة مجموعة من التوافقات والإجماعات تم اتخاذها على مستوى الزمنية التاريخية البعيدة؛ ولهذا فإن السلطة متغيرة، والدولة ثابتة تنحو منحى الديمومة، وبالتالي فإن التدافع والصراع السياسي يتعين أن يتم على مستوى السلطة؛ أي الحكومة، ولا يتعين أن يتم على مستوى الدولة لأنها تعبر عن ضمير الجماعة وتعبر عن عناصر الإجماع والتوافق الذي يأخذ أبعادا تاريخية بعيدة المدى.

إلى هذا المستوى أستودعكم الله، وإلى الملتقى.